

ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

فقط من مواقع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الثلاثة: النبوة والتبليغ، الإمامة والولاية، والقضاء. 3 - ومنها: حديث: «العلماء ورثة الأنبياء» [132]. 4 - وحديث: «الفقهاء حصون الإسلام» [133]. 5 - وحديث: «الفقهاء أئمة الرسل» [134]. 6 - ومنها: التوقيع الذي يرويه محمد بن يعقوب الكليني عن إسحاق بن يعقوب، قال: سألت محمد بن عثمان العمري أن يوصل لي كتاباً قد سألت فيه عن مسائل أُشكلت عليّ، فورد التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان (عج) فيه: «وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فإنّهم حجّتي عليكم، وأنا حجّة الله عليهم» [135]. ورواه الشيخ الطوسي في الغيبة: «أخبرني جماعة، عن جعفر بن محمد بن قولويه وأبي غالب الزراري وغيرهما، عن محمد بن يعقوب، عن إسحاق بن يعقوب» [136]. وإسناد الشيخ الطوسي جيّد إلى إسحاق بن يعقوب، وإسحاق هذا مجهول، غير أنّ رواية محمد بن يعقوب الكليني (رحمه الله) عنه في أمر خطير مثل التوقيع الصادر عن صاحب الزمان (عجل الله فرجه يبعث على الاطمئنان، غير أنّ محمد بن يعقوب (رحمه الله) نفسه لم يرو هذا الحديث في الكافي، وهو ممّا يثير الشبهة في النفس. وفي هذا التوقيع يحيل الإمام صاحب الزمان (عج) راوي الحديث إسحاق بن يعقوب في «الحوادث الواقعة» إلى: رواية أحاديثهم (عليهم السلام).